

شرح سنن ابن ماجه

- 1622 - أشد عليه الوجع قال القاري شدة الموت ليست من المنذرات بسوء العاقبة بل لرفع الدرجات العالية .
- 1623 - بالماء أي لتبريد حرارة الموت أو لدفع الغشي أو لتنظيف الوجه عند التوجه الى ربه مرفاة .
- 2 - قوله .
- 1624 - كأنه ورقة مصحف قال النووي هو عبارة عن الجمال البارح وحسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته والمصحف مثلث الميم زجاجة .
- 3 - قوله .
- 1626 - كان وصيا قال القرطبي الشيعة قد وضعوا أحاديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى بالخلافة لعلي فرد عليهم جماعة من الصحابة ذلك وكذا من بعدهم فمن ذلك ما استدلت به عائشة كما سيأتي ومن ذلك ان عليا لم يدع لنفسه ولا بعد الخلافة ولا ذكره أحد من الصحابة يوم السقيفة كذا في الفتح وفي سر الحلبي قال علي B لو كان من النبي صلى الله عليه وسلم عهد في ذلك ما تركت القتال على ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم لم يمت في مرة بل مكث أياما وليالي يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة فيأمر أبا بكر يصلي بالناس وهو يرى مكاني فلما مات صلى الله عليه وسلم اخترنا لدنيا نا من رضىه صلى الله عليه وسلم لدينا فبايعناه انتهى مختصرا .
- 4 - قوله .
- 1627 - ان يميئك مرتين قيل هو على على حقيقته وأشار بذلك الى الرد على ما قال عمر B وغيره انه سيجيء فيقطع أيدي رجال لأنه لو صح ذلك للزم ان يموت موة أخرى فأخبر أنه أكرم على A من ان يجمع عليه موتتين كما جمعها على غيره كالذين اخرجوا من ديارهم وهم الوف وكالذي مر على قرية وهذا أوضح الأجوبة وأسلمها وقل أراد أنه لا يموت موة أخرى في القبر وغيره أو يحيى ليسأل ثم يموت وهذا جواب الداودي وقيل كنى بالموت الثاني عن الكرب إذ لا يلقي بعد كرب هذا الموت كربا آخر وأغرب من قال المراد بالموتة الأخرى موت الشريعة لا يجمع A عليك موتك وموت شريعتك ويؤيد هذا القول قول أبي بكر بعد ذلك في خطبته من كان يعبد محمدا فإن محمد قد مات ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت قاله القسطلاني وقال الكرمانى في الحديث جواز تقبيل الميت وان تسجى الميت مستحب صيانة من الانكشاف وستر صورته المتغيرة عن الاعين .

